المكتبة الأزهرية

مخطوطة

مخطوطة ملخص تلخيص المفتاح

المؤلف

مجهول

استعمال اللفظ
في حقيقته بلا قصد
علاقة مقبولة اعتماداً
على ظهور المقام
في ذلك المقام
تعريف

الكتب
الأزهر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على توالي الائه وتواتر نعمائه والصلوة
والسلام على سيد الانام محمد افضل انبيائه وعلى اله
واصحابه وبعد فهذا ملخص تلخيص المفتاح
زدت فيه من زوائد الفوائد ما ينوف على مائة الفلاح
والمسؤل من الله الفتاح ان يجعله للطالب
كالجناح ويضع عني بتأليفه الجناح انه
ولي كل مسؤل ومولاه وهو مرتب على مقدمة
وثلثة فنون المقدمة الفصاحة في المفرد
خلوصه من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة
القياس اللغوي قيل ومن الكراهة والسمع
والفصاحة في الكلام خلوصه من ضعف التأليف
وتنافر الكلمات والتعقيد اللفظي والمعنوي
مع فصاحتها قيل ومن كثرة التكرار وتتابع
الاضافات والفصاحة في المتكلم ملكة يقتدر

قوله على توالي الائه
اي لاحل متابع نعمه
على جمع الحامدين
وجمع الاوفات
حقيقة محمد
قوله وتواتر نعمائه
بضم النون وفتح العين
جمع نعيم بمعنى النعمة
عطف تفسير له

بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح
والبلاغة في الكلام مطابقته لمقتضى الحال
مع فصاحته ومقتضى الحال هو الاعتبار
المناسب للحال مما لا يفتقر اليه فوائد اصل
المعنى وهو مختلف لتفاوت المقامات ولها
طرفان اعلى وهو ما يقرب منه حد الاعجاز
واسفل وهو ما اذا نقص منه شئ التحق
عند البلغاء باصوات الحيوانات وبينهما
مراتب كثيرة وتتبعها وجوه الحسن توزن
الكلام حسنا والبلاغة في المتكلم ملكة يقتدر
بها على تأليف كلام بليغ فالاحتراز عما
عدا التعقيد المعنوي يفيد علم اللغة و
التصريف والنحو والحسن ورعاية مطابقة الكلام
لمقتضى الحال بعلم المعاني والاحتراز عن التعقيد
المعنوي بعلم البيان ومعرفة وجوه التحسين

بعلم البديع ويسمى الاول علم البلاغة و
كثيرا يسمى الجميع علم البيان الفن الاول
في علم المعاني وهو علم يعرف به احوال اللفظ
العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال
وابوابه ثمانية سبعة منها تتعلق بالخبر و
واحد بالانشاء الخبر كلام يحتمل الصدق
والكذب نظرا الى محصل مفهومه الصدق
مدلوله والكذب احتمال عقلي والانشاء
كلام لا يحتملهما صدق الخبر وكذبه
مطابقة حكمه للواقع وعدمها له وقيل
لاعتقاد المخبر وقيل لهما الباب الاول
في احوال الاسناد الخبري قصد المخبر
بخبره افادة الحكم او كونه عالما بانه الاول
يسمى فائدة الخبر والثاني لازمها وقد
ينزل العالم بهما منزلة الجاهل لعدم

قوله لمقتضى الحال
الحال هو الامر
الداعي الى التكلم
على وجه مخصوص
منه

لعدم جريه على موجب علمه او علم ثبات علمه
او غرابة مضمون الخبر او دقته او غير ذلك
فينبغي ان يراعى على قدر الحاجة فلا يحسن
التاكيد لمن كان خالي الذهن عن الحكم
والتردد فيه استغنى عن مؤكدات الحكم
ويحسن مع المتردد والطالب ويجب مع
المنكر بحسب انكاره ويسمى الاول ابتدائيا
والثاني طلبيا والثالث انكاريا ويسمى اخراج
الكلام عليها اخراجا على مقتضى الظاهر و
كثيرا ما يخرج الكلام على خلافه فيجعل غير
السائل كالسائل اذا قدم اليه ما يلوح له
بالخبر او اذا لاحت عليه مخايل السؤال و
غير المنكر كالمنكر اذا لاحت عليه امارات الانكار
والمنكر كغيره اذا كان معه ما ان تامل فيه
ارتدع عن انكاره هذا هو الاصل الراجح

ولان كان ممن ذكر
فيه طالب الخبر حسن
تقويته بمؤكد
تلخيص

ا اي البلاغة

وقد يجرد عن التأكيد لعدم ما عده في المتكلم
له وقد يؤكد لصدق رغبته في الحكم او
لتحقيق عقيدته او الحكم ردا على ظنه السابق
فيه او دفعا لايهام خلاف مراده او لنحوها
ثم الاسناد منه حقيقة عقلية وهي اسناد
الفعل او معناه الى ما هو له عند المتكلم
في الظاهر ومنه مجاز عقلي وهو اسناده
الى ملابس له غير ما هو له بتأول وهو
اربعة اقسام لانه طرفيه اما حقيقتان او مجازان
او مختلفان ولابد له من قرينة لفظية او معنوية
ومعرفة موضعه الاصلي اما ظاهرة او خفية
وردده الى الاستعارة بالكناية وفيه
نظر لانه يستلزم ان لا يصح كثير من امثلته
الباب الثاني في احوال المسند اليه اما
حذفه فللاحتراز عن العبث بناء على

على الظاهر وتخييل العدول الى اقوى الدليلين
او تعيينه حقيقة او ادعاء او اخفاءه او ايهام
عن لسانك او سمع مخاطبك او عكسه او تأتي
انكاره او اختيار تنبه السامع او التنبيه على فطانة
السامع او الاحتراز عن نسبته الى الغباوة
او تكثير الفائدة او ضيق المقام بامر ما او اتباع
الاستعمال او غير ذلك ولابد للحذف من قرينة
معينة للمراد واما ذكره فلكونه الاصل ولا
مقتضى للعدول عنه او الاحتياط او التنبيه
على غباوة السامع او زيادة الايضاح او التقرير
او اظهار تعظيمه او اهانته او التبرك او
الاستلذاذ
او بسط الكلام حيث الاسماع مطلوب او
الافتخار مقصود او التهويل او غير ذلك
واما تعريفه فبالاضمار لكونه متكلما او مخاطبا
او غائبا مذكورا بيراد الاشارة اليه من حيث حصوله

في الذهن واصل الخطاب ان يكون المعين و
قد يعدل عنه ليعم الخطاب وبالعلمية لاحضاره
بعينه باسم يخصه او تعظيم او اهانة او كناية
عن معنى يصلح له العلم او ايهام الاستلذاذ
او التبرك او التنبيه على غباوة السامع او غير ذلك
وبالاشارة لاكمل تمييز له او التعويض بكمال
غباوة السامع او بيان حاله في القرب او البعد
او التوسط او تحقيره او تعظيمه بالقرب او
البعد او التنبيه عند تعقيب المشار اليه باوصاف
على انه جدير بما يرد بعد اسم الاشارة لاجلها
او غير ذلك وبالموصولية لعدم معلوميته
بغير الصلة او استهجان التصريح بالاسم او
التفخيم او الايماء الى وجه بناء الخبر وهذا
قد يجعل وسيلة الى التعويض بالتعظيم
او التحقير بان الخبر او غيره او الى تحقيقه

٢ علمه او التنبيه على صح

تحقيقه او الى تنبيه المخاطب على خطاء او على غير
ذلك وباللام للاشارة الى خصوصه
معهودة او الى نفس الحقيقة امامن حيث هي
او في ضمن فرد ما وهو في قوة النكرة او في
ضمن جميع الافراد ويسمى الاستغراق وهو اما
حقيقي او عرفي واستغراق المفرد اشمل و
بالاضافة لانها اخص واغنائها عن تفضيل
متعذرا او متعسرا او مرجوح الجهة او لتضمنها
تعظيما او تحقيرا او تعويضا على مقصود
او تهكما او اعتبارا لطيفا او غير ذلك
واما تنكيره فللافراد او النوعية او التعظيم
والتهويل او التحقير او التكثير او التقليل
وقد جاء للتعظيم والتكثير او للتحقير و
التقليل او لابهامه او لمانع من تعيينه او
لعدم تعينه بشيء من جهات التعريف مع ان

٧ او تحويضا

أن الاصل التنكير قيل او للعموم ورد وأما
توصيفه فلكون الوصف مبيناً له كاشفاً
عن معناه او مخصصاً له او مادحاً او ذماً
او ترحماً او تأكيداً او بياناً للمقصود و
أما توكيده فلتقريره او دفع توهم التجوز
او السهو او توهم عدم الشمول وأما بيانه
فلايضاحه باسم مختص به وقد يكون
للمدح وأما الابدال منه فلزيادة التقرير
والايضاح وأما العطف عليه فلتفصيله مع
اختصار او لمسند كذلك او رد السامع
الى الصواب او صرف الحكم الى اخر او الشك
او التشكيك او الايهام او التخيير او الاباحة
وأما الفصل فلقصر المسند عليه او مجرد
تأكيد نبوته له او التنبيه على ان ما بعده خبر
لا تابع وأما تقديمه فلانه الاصل الراجح

الراجح والمقتضى للعدول عنه او ليتمكن
الخبر في ذهن السامع او للمسرة او للمساءة
للتفاؤل او التطير باسمه او لايهام انه
لا يزول عن الخاطر وانه يستلذ به او
لاظهار تعظيمه او لمجرد الاهتمام به او
لغير ذلك قال الشيخ تقديمه على الخبر الفعلي
يفيد قصر الخبر على غيره قطعاً ان ولي
حرف النفي والا فقد يأتي لقصر الخبر او نفيه
عليه وقد يأتي لتقوي الحكم ووافقه السكاكي
في ذلك لكن بشرط تقديره انه في الاصل مؤخر
على انه فاعل معنى وجوزه في المضمون المظاهر
الا المنكر فيفيد كذلك لصحة ورود التخصيص
اذ لم يمنع عن القصر مانع وعند انتفاء
ذلك يجعل التقديم للتقوي وفيه نظر
ومما يرى تقديمه كالذم لفظ مثل وغير

كالذم

اذا استعملا على سبيل الكناية لكونه اعون على المراد
بهما قيل وقد يقدم مسوقا بكل على المسند
المقرون بحرف النفي ليفيد عموم النفي وامانا خير
فلاقتضاء المقام تقديم المسند او لكونه مما
يتطير به او لاستحقاره او لغير ذلك هذا
كله مقتضى الظاهر وقد يخرج الكلام على
خلافه فيوضع المضمر موضع المظهر
ليتمكن ما يعقبه في ذهن السامع كما في
ضمير الشان او القصة ومنه باب نعم رجلا
في احد القولين او تنزيلا منزلة المتقدم
لاعتبار في خطابي وقد يعكس فان كان
اسم الاشارة فلكمال العناية بتمييز
لاختصاصه بحكم عجيب او مطلوب او محمود
او ادعاء كمال ظهوره او التهكم بالسامع
او الغباء على كمال بلادته او فطانته او

الضمير

او نحو ذلك وان كان غيره فلزيادة التمكين
او ادخال المرموع في قلب السامع او تقوية
داعي المأمور او التعظيم او الاستعطاف
او غير ذلك قال السكاكي كل من التكلم
والخطاب والغيبة مطلقا ينقل الى الاخر
ويسمى التفاتا والمشهور انه هو التعبير عن
معنى عبر عنه بواحد منها باخر منها
على خلاف ما يقتضيه الظاهر وهذا اخص
ووجه حسنه هو التفنن في التعبير وهو
تطرية النشاط في الاصغاء وقد يختص
مواقعه بلطائف كالتلطف والحث و
المبالغة والتقبيح والتعجيب والتعظيم و
التنبيه وخلاف مقتضى الظاهر فنون كثيرة
جدا منها اسلوب الحكيم وهو تلقي المخاطب
بغير ما يترقبه بحمل كلامه على خلاف مراده

تنبيها على انه الاولى بالقصد او تلقي السائل
بغير ما يطلب بتنزيل سؤاله منزلة غيره
تنبيها على انه الاولى بحاله او امهم له
منها التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي
تنبيها على تحقق وقوعه وكذا التعبير
باسم الفاعل او المفعول وله نظائر و
منها القلب وقبل الكاف مطلقا وردّ
مطلقا والحق انه ان تضمن اعتبارا لطيفا
قبل والا ردّ **الباب الثالث في احوال**
المسند اما ترکه فلما مرّ من وجود
واما ذکره فلما مرّ ايضا او لتعيين كونه
اسما او فعلا او لغير ذلك **واما افراده**
فلعدم كون ما يقتضي كونه جملة وسيأتي
بيانه **واما کونه فعلا** فلتقييده باحد
الثلثة على اخصر وجه مع افادة التجدد

التجدد وكثرا اسما لافادة الثبوت و
اما تقييده بمفعول ونحوه فلترتب الفائدة
وترکه فلما مرّ منها **واما تقييده** بالشرط
فلاعتبارات لا يعرف الفعل الا بمعرفة
احوال ادواته وهي مبينة في النحو والنظر
هنا في ان واذا ولو فان واذا للشرط
في الاستقبال لكن اصل ان عدم الجزم هو
بوقوع الشرط ولا وقوعه واصل اذا الجزم
بوقوعه فلذلك كان الثاني موقعا لان
وغلب الماضي مع اذا وقد يستعمل ان
في الجزم للتجاهل او لعدم جزم المخاطب
او لتنزيله منزلة الجاهل او للتوبيخ و
نحوه ثم ان المقام لاشتماله على ما يقلع
الشرط عن اصله لا يصلح الا لغرضه او
لتغليب غير المقتضى به على المقتضى به و

والتغليب يجري في فنون كثيرة ولكونهما
لتعليق حصول امر بحصول غيره في الاستقبال
كان كل من جملتي كل فعلية استقبالية
ولا يخالف ذلك لفظا الا لنكتة كالتنبيه
على الحصول او نفيه وكابراز غير الحاصل
في صورة الحاصل اما القوة الاسباب او
لانه متحقق الوقوع او للتفاؤل او لاظهار الرغبة
او للتعويض ولو لك شرط فيما مضى مع القطع
بانتفاء الشرط فيلزم عدم الثبوت والمضي
في جملتيها فدخولها على المضارع لقصد
استمرار الفعل فيما مضى او لتنزيله منزلة
لفظ الماضي او استحضار صورة الفعل او
الاحتراز عن لفظ الماضي فيما يستكره
وقوعه واما تنكيره فلافادة عدم الحصر
والعهد او التفخيم او التحقير او المبالغة
المبالغة او كون المسند اليه نكرة او غير ذلك
واما تخصيصه بالاضافة او الوصف فلكون
الفائدة اتم واما تركه فظاهر مما سبق
واما تعريفه فلافادة السامع حكما او
لازمه على امر معلوم له باحدى طرق التعريف
باخر مثله وتعريف الجنس قد يفيد قصر الجنس
على شيء تحقيقا او مبالغة وكذا تعريف المبتدأ
وقد يفيد انه عين شيء وهذا الطف وابلغ
من القصر او ان الاضافة به ظاهر معروف
واما كونه جملة فللتقوي بنفس التركيب
او لكونه سببيا واما ربط السببي نحو زيد
ابوه منطلق او انطلق ابوه او لكونه خبرا
عن ضمير الشان او القصة واسميتها وفعليتها
وشرطيتها كما مر وظرفيتها لاختصاص الفعلية
واما تأخيره فلاقتضاء المقام تقديم المسند

او لما مر في تاخيره **واما تقديمه** فلقصر المسند
عليه او التنبيه ابتداء على انه خبر لا نعت او
الاهتمام به او التفاؤل او التشويق الى ذكر
المسند اليه **تنبيه** كتبي مما ذكر في البابين
غير مختص بهما والفطن اذا اتقن اعتبار ذلك
فيهما لا يخفى عليه اعتباره في غيرهما **الباب**
الرابع في احوال متعلقات الفعل
المفعول كالفاعل في ان ذكره مع الفعل
لافادة تلبسه به فاذا لم يذكر معه فالقصد
ان كان الى نفس الفعل تنزل منزلة اللازم
فيقصد به تادية الى الحقيقة واخرى الى الافراد
فيفيد العموم وقد يجعل مع ذلك كناية
عنه مطلقا بمفعول مخصوص والا قدر
بحسب القرائن **وحذفه** اما للبيان بعد
الابهام او للدفع توهم ارادة غير المراد

المراد ابتداء او لايقاع الفعل ثانيا على
صريح لفظه اظهارا لكمال العناية او للتعميم
او بمجرد الاختصار او لرعاية الفواصل او
الاستهجان ذكره او لغير ذلك **وتقديم** مفعوله
ونحوه عليه لقصره عليه وهو غالب لرد الخطاء
اما في التعيين او في الاشتراك ويؤكد على
الاول بلا غير وعلى الثاني بوحده **والتقديم**
على المحذوف مثله على المذكور **والتخصيص**
لازم للتقديم غالبا الا بعد اما ويفيد وراءه
الاهتمام بالمقدم **واما تقديم** بعض معمولاته
على بعض فلانه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه
ولان ذكره اهم او لان في التاخير اخلالا ببيان
او بالتناسب **الباب الخامس في القصر**
وهو حقيقي **وغير حقيقي** ويسمى اضافيا وكل
منهما نوعان **قصر الموصوف على الصفة**

وقصر الصفة على الموصوف وانما يوجد من
الحقيقي النوع الثاني دون الاول الا اذا كان
ادعائيا لمبالغة والنوع الاول من غير الحقيقي
تخصيص امر بصفة دون صفة اخرى او
مكانها والثاني تخصيص صفة بامر دون امر
اخر ومكانه ويخاطب بالاول من ضربي كل
من يعتقد الشركة ويسمى هذا قصر افراد و
بالثاني من يعتقد العكس ويسمى قصر قلب
او يتردد ويسمى قصر تعيين وشرط قصر الافراد
عدم تنافي المثبت والمنفي وقصر القلب و
التعيين اعم وللقصر طرق منها العطف بلا
او بل بعد النفي او لكن والنفي والاستثناء
باحدى كلمانهما وانما والتقديم وهذه الطرق
مختلفة من وجوه فدلالة التقديم بالفحوى
والباقية بالوضع والاصل في الاول النص

ای لقطع الشركة

النص على المثبت والمنفي فلا يترك الا لكراهة
الاطناب وفي الباقية النص على المثبت فقط
فلا يترك الا في تقديم اسم ولى حرف النفي
كما مر والعطف بلا لا يجامع الثاني و
يجامع الاخيرين الا ان يكون الذي بعد
انما مما له اختصاص بالمذكور فلا يجوز ان
ان يجامعه وقال الشيخ لا يحسن وهذا
اقرب والاصل في الثاني ان يكون المخاطب
مصرا على الخطاء وفي الثالث ان يكون غير مصر
وقد ينزل غير المصر منزلة المصر وينزل
المصر منزلة غيره لظهور الحكم حقيقة او
ادعاء وحسن مواقعها التعريض ثم القصر
كما يقع بين المسند والمسند اليه يقع بين
غيرهما ففي النفي والاستثناء يؤخر المقصور عليه
مع افادة الاستثناء وقل تقديمهما بحالهما

ای النفي بالاستثناء

وفوائمما يجب تأخيره الباب الثاني في الانشاء وهو ان كان طلبيا يسمى مطلوبا غير حاصل وقت الطلب ومن انواعه كثيرة منها التمني ولفظه ليت ويجري في الممتنع والممكن وفي المستبعد وقد يتمنى بهل ولو ولعل فيعطى له حكم ليت لبعد المرجو ومنها الاستفهام والفاظه الهمزة وهل وما ومن واي وكم واين واني ومتى وايان فالهمزة لطلب التصديق او التصور والمسئول عنه بها هو ما يليها وهل لطلب التصديق فقط وهي تخصص المضارع بالاستقبال ولهذين كان لها مزيد اختصاص بالفصل وهي قد تكون بسيطة وهي التي يطلب بها التصديق بوجود الشيء اولا وجوده في نفسه ومركبة وهي التي يطلب بها التصديق بوجود شيء اولا وجوده

وجوده لاخر والباقية لطلب التصور فيطلب بما شرح الاسم او ماهية المسمى وتقع هل البسيطة في التي تنوب بينهما او الممكنة بعدهما ويطلب بمن عن العارض المتخصص لذي العلم قال الكاتبي يسئل بما عن الجنس وعن الوصف وبمن عن الجنس من ذوي العلم ويسئل باي عما يميز احد المشتركين في امر يعمهما وبكم عن العدد وبكيف عن الحال وباين عن المكان ومتى عن الزمان وبايان عن الزمان المستقبل وان تستعمل تارة بمعنى كيف واخرى بمعنى من اين ثم ان هذه الكلمات كثيرا تستعمل مجازا في غير الاستفهام كالاستبطاء والتعجب والتنبيه على الضلال والوعيد والتقرير بالملاء المقرر به الهمزة والانكار كذلك والانكار

والانكار الفعل صورة اخرى بايلاء لازمه
البهتة المستلزم انكاره لانكاره والانكار
واما التوبيخ بمعنى ما كان ينبغي ان كان او
لا ينبغي ان يكون او التكذيب بمعنى لم يكن
او ليس يكون او لا يكون والتهكم والتحقير
والتهويل والاستبعاد والتسوية او غير ذلك
ومنها الامر والاظهر انه صيغة موضوعة
لطلب الفعل استعلاء وقد تستعمل لغيره مما ينا
المقام كالاباحة والتسوية والتهديد والتعجيز
والتسخير والاهانة والتمني والتعجب والدعاء
والالتماس ومنها النهي وصيغة موضوعة
لطلب ترك الفعل او الكف عنه مستعليا
وقد تستعمل في غيره وذلك كالتهديد والدعاء
والالتماس وحق النهي الفور والاستمرار
بخلاف الامر في الصحيح وهذه الاربعة يجوز

يجوز تقديم الشرط بعدها واما العرض
فلا بد من الاستفهام ويجوز في غيرها
التمني ومنها النداء وهو طلب الاقبال
بحرف نائب مناب ادعو لفظا او تقديرا
وحروفه منها ما هي للبعيد ومنها ما هي
للقريب وقد تستعمل الاولى في القريب
لكونه بمنزلة البعيد حقيقة او ادعاء لنكتة
كاستحقار المنادى نفسا او من يناديه و
التنبيه على بلادته او على عظمة المنادى له و
الثانية في البعيد لحضوره في الذهن وقد
قد تستعمل في غير معناه كباب الاختصاص
والاغراء والاستغاثة والتعجب والتوله
والتوقع والتوجع وغير ذلك ثم ان الخبر
قد يقع موقع الانشاء اما للتفاؤل او لاظهار
الحرص في وقوعه والدعاء بصيغة الماضي

قوله بعد
كاستحقار المنادى

من البليغ يحتملهما او الاحتران عن
صورة الامر او حمل المخاطب على المراد او
غير ذلك لتنبيه الانثاء كالخبر في كثير
مما ذكر في الابواب فليعتبره الناظر

الباب السابع في الفصل والوصل

الوصل عطف بعض الجمل على بعض والفصل
تركه فاذا اوتيت جملة بعد جملة فالاولى
اما ان يكون لها محل من الاعراب او لا
وعلى الاول اما ان قصد تشريك الثانية
لها في حكم اعرابها عطفت عليها كما مر
شرط كونه مقبولا بالواو ان يكون بينهما
جهة جامعة والا فصلت وعلى الثاني
ان قصد ربطها بها على معنى عطف بسوى
الواو وعطفت به والا فان كان للاولى
حكم لم يقصد اعطاء الثانية فالفصل

وعلى الثانية

فالفصل والا فان كان بينهما كمال الانقطاع
بلا ايهام خلاف المقصود او كمال الاتصال
او شبه احدهما فكذلك والا فالوصل اما
كمال الانقطاع فلاختلافهما خبرا او انشاء
امالفظا ومعنى او معنى فقط او لانه لا جامع
بينهما كما سيأتي واما كمال الاتصال فلكون
الثانية مؤكدة للاولى او بدلا عنها او بيانا
لها واما شبه كمال الانقطاع فلكون عطفها
عليها موهما لعطفها على غيرها ويسمى الفصل
لذلك قطعا واما شبه كمال الاتصال فلكونها
جوابا لسؤال اقتضته الاولى فتنزل منزلته
فتفصل عنها كما يفصل الجواب عن السؤال ويسمى
الفصل لذلك استينافا وهو على ثلثة اضرب
لان السؤال اما عن السبب المطلق للحكم او
اما عن سببه الخاص وهذا يستحق تاكيده

كما مرّ وامّا عن غيرهما ومن الاستيناف
ما يأتي باعادة اسم ما استؤنف عنه كقولك
احسنت الى زيد حقيق بالاحسان ومنهما
يبنى على صفة كقولك احسنت الى زيد صدق ذلك
القديم اهل لذلك وهذا ابلغ وقد يحذف
صدر الاستيناف وقد يحذف كلّه امّا مع قيام
شئ مقامه او بدونه وامّا كمال الانقطاع
مع الايهام فاذا اختلفا خبرًا وانشاءً مع
ايهام الفصل خلاف المراد وامّا التوسّط
بين الكمالين فاذا اتفقا خبرًا وانشاءً
لفظًا ومعنًى او معنًى فقط بجامع بينهما
ولم يتصوّر غير العطف والجامع بينهما عند
الشيخ يجب ان يكون باعتبار طرفيهما جميعًا
وعند السكاكي باعتبار ايّ المكملتين اليه من
مفرداتهما ولو كان واحدًا منهما وهذا اقرب

مستوف

بين الكمالين

اقول قال فان الجامع بين الشيئين امّا
عقلي بان يكون بينهما اتحاد في التصوّر او
تماثل فيه او تضايف فيه او وهمي بان يكون
بينهما شبه تماثل او تضاد او شبه او خيالي
بان يكون بينهما تقارن في الخيال او بسبابه
مختلفة ومن محسنات الوصل تناسب الجملتين
في الاسميّة والفعليّة والاسميّتين في الخبر
وفعليّة والفعليّتين ومضيّ الفعل ومضارعته
شاكل وما ذلك الا لمانع تذنيب اصل الحال
المنتقلة ان تكون بغير واو لكن خولف
اذا كانت جملة فان خلت عن ضمير صاحبها
وجب الواو والّا فان كانت فعليّة والفعل
مضارع مثبت امتنع دخول لها القوّة شبهه
بالمفرده وان كان منفيًا جاز الامران وكذا
ان كان ماضيًا لفظًا او معنًى ولا بدّ في الماضي

المثبت من قد أما ظاهرة او مقدرة وان كانت
الاسمية في المشهور جوان تركها واولى بها دخولها
والشيخ على وجوبها مطلقا الا اذا كانت في
تاويل المفرد او قريبا منه في المعنى او مصدرة
بحرف ينبئ عن ارتباط لها او واقعة
بعد حال مفردة فيحسن تركها في الاربعة
قيل ان كان المبتدا ضمير ذي الحال يجب
دخولها والا فان اتصل ضمير به بصدر الجملة
يجوز تركها وكذا لم تتصل على ضعف وان كانت
ظرفية فان لم يكن بعد الظرف اسم مظهر
يصلح ان يرفع به يجب تركها وان كان
جاز الامران قال الشيخ الغالب فيه تركها
الا ان يكون ذو الحال نكرة مقدمة على الظرف
فيجب دخولها والشرطية لا تقع حالا اما
لم تبن في موضع الاسمية الا ان ينسلخ عنها

يبين

عنها معنى الشرط اما العطف على الشرط المذكور
عليه او لكون على اولى بالشرطية منه فيقع
حالا بترك الواو في الاول ومعها في الثاني

الباب الثامن في الايجاز والاطناب و المساوات

المساوات تأدية اصل المراد بلفظ مساو له
والايجاز تأدية بلفظ ناقص منه وافٍ به
وهو ضربان ايجاز القصر وايجاز الحذف في
المحذوف اما جزء جملة مسند اليه او مسند
او متعلقه او مضاف او مضاف اليه او موصوف
او صفة او شرط او قسم او جوابها او غير ذلك
ومنه نوع بديع يسمى الاحتباك وهو حذف
جزء جملة من كل طرف اثبت نظيره في الاخر
ومنه نوع اخر يسمى بالاكتفاء وهو ان يكتفي
باحد المتلازمين عن الاخر وقد يحذف
بعض حروف الكلمة واما جملة مسببة او سبب

او جواب او غير ذلك واما اكثر من جملة
والحذف قد يقام شئ مقام المحذوف و
قد لا يقام وادلته كثيرة منها العقل وحده
او مع الفهم الاظهر او مع العادة ومنها
العادة وحدها ومنها اللفظ وحده او
مع المقام والاطناب تأدية اصل المراد
بلفظ زائد عليه لفائدة وهو اما بالايضاح
بعد الابهام ليرى المعنى في صورتين او
ليتمكن في النفس فضل تمكن او لتكمل
لذة العلم به او لتفخيم الامر ومنه باب نعم
ومنه التوشيح وهو ان يؤتى في عجز الكلام
بمثنى مفسر باسمين تابعيهما معطوف على الاول
واما بعطف الخاص على العام للتنبيه على فضله
حتى كانه ليس من جنس العام واما بالتكرير
لنكتة كالتاكيد وزيادة التنبيه والايقاظ

الايقاظ ليكمل تلقي الكلام بالقبول وتذكير
ما قد يعد الى غير ذلك واما بالايغال قيل
هو ختم البيت بما يفيد نكتة يتم المعنى بدونها
وقيل لا يختص بالشعر واما بالتذييل وهو
تعقيب جملة بجملة تشتمل على معنى الجملة
الاولى ولا محل لها من الاعراب للتاكيد
وهو ضربان لانه اما ان يخرج مخرج المثل
او لا يخرج واما بالتكميل ويسمى الاحتراسي
ايضا وهو ان يؤتى في كلام يوهم خلاف المقصود
بما يدفعه واما بالتتميم وهو ان يؤتى في
كلام لا يوهم خلاف المقصود بفضلة لنكتة
وتلك كالمبالغة والتاكيد واما بالاعتراض
وهو ان يؤتى في اثناء كلام او بين الكلامين
متصلين معنى او بدلا منه بجملة او اكثر لا محل
لها من الاعراب لنكتة سوى دفع الايهام و

تلك كالتعظيم والدعاء والتهنئة والتعزية
والتأكيد والتشبيه على السبب او غيره الى غير ذلك
وقد يصدر بواو او فاء وتسمى الاعتراضية
وقال قوم انه قد يكون لدفع الايهام ايضا
ثم افترقوا ففرقة تجوز واو وقوعه في اخر كلام
لا يليه كلام متصل به واخرى كونه غير جملة واما
بغير ذلك وقد يوصف الكلام بهما باعتبار
كثرة حروفه وقلتها بالنسبة الى كلام مساو له

قوله والايراد المذكور الى بطرق مختلفة لا يخصص بهم

الفن الثاني في علم البيان وهو علم يعرف
به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة
في وضوح الدلالة عليه دلالة اللفظ اما
على تمام ما وضع له اللفظ او على جزئه او
على خارج لازم له ذهنا او لو اعتقاد المخاطب
لعرف او غيره وتسمى الاولى وضعية
وكل من الاخيرين عقلية والايراد المذكور

المذكور لا يأتي بالوضعية بل بالعقلية
ثم اللفظ المراد به لازم ما وضع له ان قامت
قرينة مانعة عن ارادته فمجاز والا فكناية
ومن المجاز ما يبنى على التشبيه فلا بد من التعرض
له فانحصر ابواب علم البيان في الثلثة **الباب**
الاول في التشبيه وهو الدلالة على مشاركة امر
لامر في معنى بالكاف ونحوه لفظا او تقديرا
فخرج ما تكون على وجه الاستعارة او
التجريد خلافا للسكاكي ودخل فيه نحو زيد
اسد وانه لاسد وصم بكم عمي وسمي التشبيه
البليغ وبعضهم سمي الاستعارة لكن بالمعنى
المتعارف وههنا ثلثة مباحث الاول اركانه
اربعة طرفاه ووجهه واداته فطرفاه
اما حسيان او عقليان او مختلفان و
المراد بالحسي المدرك هو او ما دته

باحدى الحواس الظاهرة فدخل فيه
الخيال اى ما هو غير مدرك بها بانفسها
بل بمادته وبالعقل ما عدا ذلك فدخل فيه
الوهم اى ما هو غير مدرك بها اصلا و
لو ادرك لم يدرك الا بها و دخل الوجدانى
و وجهه ما قصد استراكهما فيه تحقيقا او
تخييلا وهو اما ذاتى لهما او خارج صفة
مما له زيادة اختصاص بهما اما حقيقية
حسية او عقلية واما اضافية ايضا اما واحد
او مركب بمنزلته وكل منهما حسى او عقلى
واما متعدد كذلك او مختلف والحسى طرفاه
حسيان لاغير وكذا العقلى ان كان له جزئى
حسى والا فهو اعم والواحد طرفاه مفردان
لاغير والمركب اعم وقد ينتزع وجه التشبيه
من نفس التضاد بتنزيله منزلة التناسب

التناسب تمليحا او تهكما واداة الكاف وكان
ومثل وما بمعناه والاصل فى نحو الكاف ان يليه
المشبه به لفظا او تقديرا وقد يليه غيره والثانى
الغرض من التشبيه فى الاغلب يعود الى
المشبه وهو بيان امكانه او حاله او مقدارها
او تقديرها وهذه الاربعة تقتضى ان يكون وجه الشبه
بالمشبه به اشهر والتقديرى كونه به اتم او تزيينه
او تشويهه او استطرافه لابرازه فى صورة الممتنع
او الندور وحضور المشبه به فى الذهن مطلقا
او عند حضور المشبه او لظهور المشبه من مطمح
او غير ذلك وقد يعود الى المشبه به وهو ايهام انه
اتم من المشبه وذلك فى التشبيه المقلوب وبيان
الاهتمام وبسبب هذا اظهار المطلوب هذا اذا اريد
الحاق الناقص بالزائد واما اذا اريد الجمع
بين الشيئين فى امر فالاحسن ترك التشبيه

والحكم بالتشابه ويجوز التشبيه ايضا
والثالث التشبيه باعتبار طرفيه اما تشبيه
بمفرد غير مقيد بن بقيد او مقيدين به او
مختلفين واما تشبيه مركب بمركب اما بحيث
لا يحسن تفريقه او يحسن مع ان علامة احسن
واما تشبيه مفرد بمركب واما عكسه وايضا
ان تعدد طرفاه فاما ملفوف وهو ما جيء
بالمشبهات ثم بالمشبه به او مفروق وهو ما جيء
بمشبه ومشبه به ثم باخر واخر وان تعدد طرفه
الاول فتشبيه التسوية وان تعدد طرفه الثاني
فتشبيه الجمع وباعتبار وجهه اما تمثيل وهو
ما يكون وجهه وصفا منتزعا من متعدد وقيل
الا كما يكونه وصفا غير حقيقي مطلقا وقيل
بكونه عقليا واما غير تمثيل وهو بخلافه ويقال
له المرسل وايضا اما مجمل وهو ما لم يذكر وجهه

وجهه ومنه ما وجهه ظاهر ومنه ما هو خفي وايضا
منه ما لم يذكر لاحد طرفيه وصف مشعر بوجهه
ومنه ما لم يذكر لاحد طرفيه او لكل منهما وصف
كذلك واما مفصل وهو ما ذكر وجهه وقد
يتسامح بذكر ما يستتبعه مكانه وايضا اما قريب
مبتذل وهو ما ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به
بغير تدقيق نظر لظهور وجهه في اول الامر
لكونه امرا جمليا لا تفصيل فيه او قليل التفصيل
مع غلبة حضور المشبه به في الذهن عند حضور
المشبه لقرب المناسبة بينهما او مطلقا لتكرره على الحس
واما بعيد غريب وهو بخلاف القريب لكثرة التفصيل
او لندور حضور المشبه به عند حضور المشبه
لبعد المناسبة بينهما او مطلقا لكونه وهميا
او مركبا خياليا او عقليا او لقلة تكرره على الحس
والمراد بالتفصيل ههنا ان ينظر في اكثر من وصف

واحد ويقع على وجوه اعرفها ان تاخذ بعضا
وتدع بعضا او ان يعتبر الجمع وكلما كان
التركيب اكثر كان التشبيه ابعد والبليغ ما
هو البعيد القريب وقد يتصرف في القريب فيما
يجعله قريبا ويسمى التشبيه المشروط وباعتبار
اداته اما مؤكد وهو ما حذف اداته او مرسل
وهو بخلافه وباعتبار الغرض اما مقبول وهو
الغرض الوافي باداته او مردود وهو بخلافه
ويختلف مراتب ان التشبيه في المبالغة قوة
وضعفا باعتبار ذكر اداته كلها او بعضها
واعلاها حذف وجهه واداته مع ذكر المشبه
او حذفه مقدرا في النظم او في النسبة ثم حذف
احدهما كذلك ولا قوة لغيرها الباب الثاني
في بيان الحقيقة والمجاز الحقيقة هي الكلمة
المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح به التخاطب

المجموع
لح

او في التشبيه
لح

التخاطب الوضع تعيين اللفظ للدلالة
على معنى بنفسه فخرج المجاز دون المشترك
والمجاز مفرد ومركب فالمجاز المفرد وهو
الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح
به التخاطب لعلاقة بينهما مع قرينة عدم ارادته
فكل منهما لغوي وشرعي وعرفي خاص او
عام والمعتبر في العلاقة سماع نوعها لا عينها
وهي ان كانت غير مشابهة فالمجاز مرسل
والا فاستعارة وكثيرا ما يطلق الاستعارة
على فعل المتكلم وهو استعمال اسم المشبه به
في المشبه فهما مستعار منه ومستعار له واللفظ
مستعار والمجاز المرسل له طرق منها تسمية الشيء
باسم سببه او مسببه او باسم ما هو بمنزلته

او المؤول فيه
لح

او بمجاوره او كله او جزئه او ما كان عليه او
ما يؤول اليه او غايته او الحال فيه او آلته او
شرطه

او ضده الى غير ذلك والاستعارة قد يقيد
بالتحقيقية لتحقق معناها ودليل انها مجاز
لغوي انها موضوعة لامر مشبه به لا المشبه
لا اعم منهما وقيل عقلي ورد بان الادعاء لا يقتضي
كونها مستعملة فيما وضعت له على ان مبنا
على تاويل ما وضع له بجعل افراده قسمين
المتعارف وغير المتعارف توفيقا بينه و
بين نصب القرينة وبهذا التاويل ونصب القرينة
تفارق الاستعارة الكذب ولا تكون علما
الا اذا تضمن العلم نوع وصفية نحو خاتم و
قرينتها اما امر واحد او امور ملتئمة بمنزلته
او متعددة وهي باعتبار الطرفين قسمان وفاقية
وهي التي يمكن اجتماع طرفيها في شيء واحد
وعنادية وهي التي يمنع اجتماعهما فيه منها
ما يكون وضع التشبيه فيه على ترك الاعتداد

الاعتداد بالصفة لخلوها مما هو من تمامها ومنها
ما يستعمل في ضد معناه بتنزيل معنى التضاد
منزلة التناسب ثم ادعاء دخول احدهما
في جنس الاخر وهذه يسمى بالتهكمية او التملحية
وباعتبار الجامع قسمان ايضا لانه اما داخل
في مفهوم الطرفين او غير داخل وايضا اما
عامية وهي المنزلة لظهور الجامع او خاصية
وهي الغريبة والغرابة قد تكون في نفس الشبه
وقد تحصل بتصرف في العامية وباعتبار الثلثة
ستة اقسام لان الطرفين اما حسيان
او عقليان او مختلفان والحسي هو المستعار منه او المستعار
والجامع وهذه الثلثة عقلي قطعا وباعتبار اللفظ
قسمان اصلية ان كان اسم جنس وتبعية
ان كان فعلا او مشتقا منه او حرفا فالتشبيه

التشبيه
لح

في الاولين بمعنى المصدر وفي الثالث بمتعلق
معناه ومداد قرينتها في الاولين على الفاعل
او المفعول او المجرور وكذا الحكم في المجاز
المرسل وباعتبار اخ ثلثة اقسام مطلقة ان
ان لم تقترن بعد تمامها بقرينتها بشيء مما يلائم
المستعار له والمستعار منه ومجردة ان اقترنت
بالاول ومرشحة ان اقترنت بالثاني و
الاقتران اما بصفة او تفريع كلام وقد
يجتمع الاخيران وسمي الترشيح على تناسي
التشبيه ولذا كان ابلغ وهو باق على حقيقته
والكل المحققين على تجويز استعارة ملائم
المستعار له وابقائه على حقيقته وقد يقترن
الترشيح المجاز المرسل ايضا بما يلائم الموضوع
والتشبيه ايضا بما يلائم المشبه به فسمي ترشيح
المجاز وترشيح التشبيه واما المجاز المركب فهو

فهو اللفظ المركب المستعمل في غير ما وضع
له لعلاقة مع قرينة عدم ارادته والعلاقة
اما غير المتابهة كما في عامة الاخبارات
المستعملة في معنى الانشاء وكما في المجازات
المفرعة على الكناية او المتابهة فسمي التمثيل
على سبيل الاستعارة وقد تسمى الاستعارة
التمثيلية والتمثيل ايضا ومتى فشى استعماله
كذلك يسمى مثلا ولذا لا تغير الامثال
اصلا وطرفاه مركبان وقد يقتصر من
المركب ما هو العمدة فيه ويجعل اللفظ الدال
عليه قرينة على ارادة الباقي بالفاظ متخيلة
منوية ❧ فصل وقد يضمن التشبيه في النفس
فلا يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه
سواء ذكر بلفظه الحقيقي الموضوع له او
لغيره ويدل عليه بان يثبت للمشبه

امر مختص بالمشبه به فيسمى التشبيه استعارة
بالكناية او مكنيا عنها والاثبات المذكور
استعارة تخييلية وهما تان متلازمتان
في الوجود وما زاد على واحد مما يصلح
للاستعارة التخييلية فترشيح ويتعين لها
ما هو اقوى اختصاصا وقد يكون هنا ايضا مركبا فصل قسم السكاكي المجاز اللغوي
الى الاستعارة وغيرها وعرفها بان تذكر
احد طرفي التشبيه وتريد به طرف الاخر
مدعيا دخول المشبه في جنس المشبه به و
قسمها الى المصرح بها والمكنى عنها وعنى
بالمصرح بها ان يكون المذكور هو المشبه به
وجعل منها تحقيقية وتخييلية وفسر التحقيقية
بما تحقق معناه حسا او عقلا وعد التمثيل
منها ورد بان التمثيل لا يكون الا مركبا

مركبا فكيف يعد من الاستعارة وفسر التخييلية
بما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا بل هو
صورة وهمية مختصة وذهب الى انها تفارق
المكنية ورد بان في ذلك التفسير تعسفا
ليس في تفسير غيره وهو جعل الشيء للشيء
وعلى انه يقتضي ان يكون الترشيح استعارة
تخييلية وان وجودها بدون المكنية مما
لا شاهد له وعنى بالمكنى عنها ان يكون المذكور
هو المشبه ورد بان لفظ المشبه فيها مستعمل
فيما وضع له تحقيقا فكيف يندرج والاستعارة
وبانه مصرح بان المستعار هو اسم المشبه به
سواء كان هو المذكور او المتروك و
اختار رد التبعية فيها الى المكنى عنها و
رد بما صرح به من انه نطقت اذا جعل
مكنية كان امرا وهميا حيث لزمه القول

بالتبعية وبانه قد يكون التشبيه في مصدر
الفعل مثلا هو المقصود الاصلي وفي
تبعا وقد يكون الامر بالعكس وقد
يستويان وذهب السلف الى ان الاستعارة
بالكناية لفظ المشبه به المرموز اليه بذكر
مخصص به هذا هو الاوجه وبه قال الزمخشري
ولم يجعلها مستلزمة للتخييلية حيث جعل
الامر الذي اثباته قرينة لها استعارة تحقيقية
كما يتبع المشبه اذا كان تابعا يشبه فصل
حسن كل من الاستعارة التحقيقية و
التمثيل برعاية جهات حسن التشبيه
وان يشم رائحة لفظا ولذلك اوصى
فيهما بان يكون وجه الشبه جليا لئلا يصير
الغاز فاذا كان خفيا تعين التشبيه
كما انه اذا كان قويا تعينت الاستعارة

فان كان

الاستعارة وبهذا ظهر ان التشبيه اعم محلا
والمكنى عنها كالتحقيقية فصل قد يطلق المجاز
على كلمة تغير حكم اعرابها اما بحذف لفظ
او زيادته الباب الثالث في الكناية وهي
لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادة معه
وقيل هي لفظ اريد به معناه لينتقل منه الى غيره
ورد بانه قد يراد بها معناها قطعا ولا بد
لها من دلالة حال وهي اقسام ثلثة الاولى
المطلوب بها غير صفة والنسبة فمنها ما هي معنى
واحد ومنها ما هي مجموع معان وشرطها
الاختصاص بالمكنى عنه حقيقة او ادعاء والثانية
المطلوب بها صفة فان لم يكن الانتقال
بواسطة فقريبة واضحة او خفية وان كان بواسطة
فبعيدة والثالث المطلوب بها نسبة الموصوف
في الاخيرين قد يكون غير مذكور وقد

عرضية قال السكاكي الكناية تتفاوت الى التعريض
والتلويح والرمز والايماء والاشارة والمناسب
للعرضية اسم التعريض ولغيرها ان كثرت
الوسائط التلويح وان قلت مع خفاء
الرمز وبلا خفاء الايماء والاشارة ثم قال
التعريض قد يكون كناية وقد يكون مجازا
وقال الزمخشري الكناية ان تذكر الشيء بغير
لفظه والتعريض ان تذكر شيئا يدل على شيء
لم تذكره قبل يعني ان الكناية مستعملة وغيرها
وضعت له والتعريض في معناه الحقيقي او
المجازي او الكنائي والمعنى المعرض به مقصود
بالسياق وقد يصير بحيث يميل الالتفات به
وقد يعبر بحيث يجعل الالتفات به نحو
المعرض به ولا يخرج بذلك عن كونه تعريضا
كما انه قد ينزل المجاز والكناية منزلة الحقيقة

الحقيقة والتصريح فيجوز ان يقع عليهما
مجازا وكناية ولا يخرجان بذلك عن اصلهما
فصل اطبق البلغاء على ان المجاز والكناية
ابلغ من الحقيقة والتصريح وعلى ان الاستعارة
ابلغ من التشبيه لانها نوع من المجاز **تنبيه**
اختصاص معناهما بالمبالغة وزيادة البيان
هو الداعي اليهما وقد يكون اختصاصهما
بالتعظيم او التحقير او الترغيب او الترهيب
او التنفير او الاستطراف او نوع لطف او
مطابقة تمام المراد او اختصاص لفظهما
بالعذوبة او صلاحية وزن او قافية
او السجع او سائر المحسنات البديعية
او غير ذلك **الفن الثالث في علم البديع**
وهو علم يعرف به وجوه تحسين الكلام
بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة عليه

وهي ضربان معنوي ولفظي اما المعنوي
فمنه المطابقة وتسمى الطباق والتضاد وهي
الجمع بين معنيين متقابلين في الجملة ويكون
بلفظين من نوع من انواع الكلمة اسمين
او فعلين او حرفين او من نوعين وهو
ضربان طباق الايجاب وطباق السلب و
من الطباق ما سماه بعضهم تدبيجا وفيه
بان احدهما يذكر في معنى الوان كقصد
او تورية ويلحق بالطباق شيئان احدهما
الجمع بين معنيين يتعلق احدهما بما يقابل
الاخر نوع تعلق والاخر الجمع بين معنيين
غير متقابلين عبر عنهما بلفظين يتقابل
معناهما الحقيقيان ويسمى ايهام التضاد
ودخل فيه المقابلة وهي ان يؤتى بمعنيين
متوافقين ثم يؤتى بما يقابلهما على الترتيب

الترتيب ومنه مراعات النظير ويسمى التناسب
والتوفيق وهي جمع امر وما يناسبه لا بالتضاد
ومنها ما يسميه بعضهم تشابه الاطراف وهو
وهو ان يختم الكلام بما يناسب ابتداءه
في المعنى ويلحق بها ان يجمع بين شيئين
غير متناسبين بلفظين يكون لهما معنيان
متناسبان وهذا يسمى ايهام التناسب
ومنه الارصاد ويسميه بعضهم التسهيم وهو
ان يجعل قبل العجز من الفقرة او البيت ما
يدل عليه اذا عرف الروي ومنه المشاكلة
وهو ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته
او في صحبة ضده تحقيقا او تقديرا ومنه
المزاوجة وهي ان تزاوج اي توقع المزاوجة
بين معنيين في الشرط والجزاء ومنه العكس
وهو ان يقدم من الكلام جزء على جزء اخر

لوقوع

ثم يعكس ويقع على وجوه منها ان يقع بين
احد طرفي جملة وما اضيف اليه ومنها ان يقع
بين متعلق فعلين او جملتين ومنها ان يقع
بين لفظين في طرفي جملتين ومنها ان يقع
بين طرفي جملة ومنه الرجوع وهو العود الى
الكلام بالنقض لنكتة ومنه التورية ويسمى
الايهام ايضا وهي ان يطلق لفظ له معنيان قريب
وبعيد ويراد البعيد وهي ضربان مجردة وهي
ما لم تقارن بما يلائم القريب ومرشحة وهي بخلافه
ومنه الاستخدام وهو ان يراد بلفظ له معنيان احدهما
ثم يضمر الاخر او باحد ضميريه احدهما ثم
بالاخر ومنه اللف والنشر وهو ذكر متعدد
على التفصيل او الاجمال ثم ذكر ما يتعلق بكل من
غير تعيين الاول ضربان اما قريب او غير قريب
وهو اما معكوس او مشوش ومنه نوع لطيف

لطيف وهو ان يقع النشر بين لفين لسق
مفصل اولا او لف مجمل ملفوظا او مقدرا ثانيا
ومنه الجمع وهو ان يجمع بين متعدد في حكم
ومنه التفريق وهو ايقاع تباين بين امرين
من نوع ومنه التقسيم وهو ذكر متعدد ثم
اضافة ما لكل اليه على التعيين ومنه الجمع مع
التفريق وهو ان يدخل شيئان في معنى ويفرق
بين جهتي الادخال ومنه الجمع مع التقسيم
وهو جمع متعدد تحت حكم يشمله ثم تقسيمه
او العكس ومنه الجمع مع التفريق والتقسيم
وقد يطلق التقسيم على امرين اخرين احدهما
ان يذكر احوال الشيء مضافا الى كل ما يناسبه
والثاني ان يستوفي اقسام الشيء ومنه التجريد
وهو ان ينتزع من امر ذي صفة اخر مثله
فيها لكمالها فيه وهو بمن او الباء او في وقد

ا طوى في جملة
نسخ

قد يكون بدونها منه خطاب المرء نفسه اذا
لم يجعل على الالتفات ومنه المبالغة المقبولة
المبالغة ان يدعى لوصف بلوغه في الشدة
والضعف حدا مستحيلا او مستبعدا لئلا يظن
انه غير متناه فيه وتنحصر في ثلثة ابواب اضرب
لان المدعى اما ممكن عقلا او عادة فسمى
التبليغ او ممكن عقلا لا عادة فالاغراق و
هذان مقبولان او غير ممكن اصلا فالغلو
والمقبول منه اصناف منها ما ادخل عليه ما
يخرجه عن حد الامتناع العقلي ومنها ما تضمن
نوعا حسنا من التخييل وهذان قد يجتمعان
ومنها ما اخرج مخرج التذلل ومنه المذهب الكلامي
وهو ايراد حجة على طريقة اهل الكلام ومنه حسن
التعليل وهو ان يدعى لوصف علة مناسبة له
باعتبار لطيف غير حقيقي وهو اربعة اضرب

اضرب لان تلك الصفة اما ثابتة فصد بيان
علتها او غير ثابتة اريد اثباتها فالاولى اما ان
ان يظهر لها في العادة علة او يظهر لها غير ذلك
والثانية اما ممكنة او غير ممكنة والحق بما بنى
على الشك ومنه التفريع وهو ان يثبت
لمتعلق امر حكم بعد اثباته لمتعلق اخر له
على وجه يشعر بالتفريع ومنه تاكيد المدح
بما يشبه الذم وهو ضربان افضلهما ان يستثنى
من صفة ذم منفية صفة مدح بتقدير دخولها
فيها والاخر ان يثبت لشئ صفة مدح وتعقب
باداة استثناء تليها صفة مدح اخرى له
وله ضرب اخر وهو ان يؤتى لمستثنى فيه
معنى المدح معمولا لفعل فيه معنى الذم
ومنه تاكيد الذم بما يشبه المدح وهو ضربان
على قياس ما مر والاستدراك في هذين الباب

منتفية ح

يؤدى ح

كالاستثناء ومنه الاستتباع وهو المدح لشئ
على وجه يستتبع المدح لشئ اخر ومنه الادماج
وهو ان يضمن كلام سيق لمعنى معنى اخر ومنه
التوجيه وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين
مختلفين ومنه الهزل الذى يراد به الجد
ومنه تجاهل العارف وهو سوق المعلوم
مساق غيره لنكتة كالتوبيخ والمبالغة فى المدح
او الذم ومنه القول بالموجب وهو ضربان
احدهما ان تقع صفة فى كلام الغير كناية
عن شئ اثبت له حكم فتثبته فى كلامك لغير
من غير تعرض لثبوته له او نفيه عنه والاخر
ان يحمل لفظ وقع فى كلام الغير على خلاف مراد
مما يحتمله بذكر متعلقه ومنه الاطراد وهو
ان يؤتى باسماء الممدوح وغيره او ما اباؤه
على ترتيب الولادة من غير تكلف ومنه الاستطراد

الاستطراد وهو الانتقال من معنى الى اخر
متصل به ولم يقصد بذكر الاول التوصل الى
الثانى وقد يكون الثانى هو المقصود وذكر
الاول قبله ليتوصل اليه ويسمى هذا ايهام الاستطراد ف
ومنه الالتفات والاعتراض واحواله و
قد سبق فى علم المعانى واما اللفظى فمنه
الجناس وهو توافق اللفظين فى اللفظ وهو
اما تام وهو ان يتفقا فى انواع الحروف
واعدادها وهيئاتها وترتيبها فان اتفقا
فى انواع الكلمة يسمى مماثلا والا يسمى مستوفى
وايضا ان كان احدهما مركبا والاخر مفردا
يسمى جناس التركيب فان كان المركب من
من كلمة وبعض كلمة يسمى مرفوا والا
فان اتفقا فى الخط يسمى مشابها والا
يسمى مفروقا او غير تام وهو ان يختلفا

في احد الاربعة الاول اما في هيئات الحروف
فقط فيسمى محرفا او في اعدادها فيسمى ناقصا
والنقصان اما بحرف مما زيادته في الاخر يسمى
مطرفا او باكثر فيسمى مزيلا والحرف الممثل
في هذا الباب في حكم المخففة او في انواعها
بشرط ان لا يكون باكثر من حرف فالحرفان
المختلفتان ان تقاربا في المخرج يسمى مضارعا
والا يسمى لاحقا او في ترتيبها فيسمى مخيسا
فان عكس ترتيب الكل يسمى قلب الكل و
الا يسمى قلب البعض واذا وقع احدهما
في اول البيت والاخر في اخره يسمى مقلوبا
مجنحا واذا والى المتجانسان يسمى مزدوجا
ومكررا ومرددا ويلحق بالجناس شيئان
احدهما ان يجمع اللفظين الاشتقاق و
الاخر ان يجمعهما شبه الاشتقاق ومنه

منه رد العجز على الصدر وهو في النثر ان يجعل
احد اللفظين المكررين المتفقين او المتجانسين
او الملحقين بهما في اول الفقرة والاخر في اخرها
وفي النظم ان يكون احدهما في اخر البيت
والاخر في صدر المصراع الاول او حشوه
او اخره او في صدر المصراع الاول ومنه سجع
وهو توافق الفاصلتين من النثر على حرف
واحد في الاخر فان اختلفا في الوزن يسمى
مطرفا والا فان كان ما في احدى الفقرتين
او اكثره مثل ما يقابله في الوزن والتقفية
يسمى ترصيعا والا يسمى متوازيا وشرط
حسن السجع مطلقا اختلاف قرينتيه في المعنى
وان لا يكون الثانية او الثالثة اقصر كثيرا
واحسنه ما تساوت قرائنه ثم ما طالت قرينته
الثانية او الثالثة قليلا وقصره احسن من

من طويله واحسن القصيد من لفظين
والاسجاع مبنية على سكون الاعجاز وقيل
انه يجرى في النظم ايضا فمنه على هذا ما يسمى
التسطير وهو جعل كل سجع كل من شطري
البيت مخالفا لسجع الاخر ومنه ما يسمى
التصريع وهو جعل العروض مقفا بقافية
الضرب وهو مما استحسن ومنه الموازنة
وهي تساوي فاصلتي الفقرتين او المصراعين
في الوزن دون التقفية فان كان ما في احدى
الفقرتين مثل ما يقابله من الاخرى في الوزن
خص باسم المماثلة ومنه القلب وهو ان يكون
الكلام بحيث لو عكس من حرفه الاخر
الى الاول كان الحاصل عينه وهو يجري في
النثر والنظم ومنه التشريع وهو بناء البيت
على قافيتين يصح الوزن والمعنى عند

التصريع

عند الوقوف على كل منهما ومنه لزوم ما لا يلزم
وهو ان يتكرر قبل حرف الروي او ما في معناها
من الفاصلة ما ليس بلازم في القافية او
السجع ومنه التسميط وهو ان يؤتى بثلثة
ثلثة اجزاء على قافية وفي الرابع باصل القافية
ويسمى المسمط ويجوز ان يزاد على ثلثة و
يجري ذلك في النثر ايضا واصل الحسن
في ذلك كله ان يكون الالفاظ تابعة للمعاني
دون العكس خاتمة في فصلين الاول
في بيان اشياء مناسبة للمحسنات منها الاقتباس
وهو ان يضمن الكلام شيئا من القرآن او
الحديث لا على انه منه والاكثر انه بدون التنبيه
عن معناه الاصلي وقد يكون به ويجري
في النثر والنظم ولا بأس بتغيير الوزن
او غيره ومنها التضمين وهو ان يضمن الشعر

شيئاً من شعر اخر مع التنبيه عليه ان لم يشتهر
ذلك وتضمين البيت وما فوقه يسمى استقامة
وتضمين المصراع وما دونه يسمى ابداعاً
ورفواً وهذا ضرباً لانه اما ان يتم المعنى
بدون تقديم الباقي او لا يتم واحسنه ما زاد
على الاصل بنكتة ولا يضره التغيير اليسير
ومنها العقد والحل العقد هو ان ينظم
نثر او نظم على طريق الاقتباس والحل عكسه
وهو انما يقبل اذا كان حسن السبك
والموضع بان يكون غير خلق متمكناً في
موضعه ومنها التلميح وهو ان يشار
في محكي الكلام الى قصة او شعر او مثل في المحكي
في النظم والنثر **الفصل الثاني** ينبغي للمتكلم
ان يتأنق في ثلثة مواضع حتى يكون اعذب
لفظاً واحسن سبكاً واصح معنى احدها

احدها الابتداء فينبغي ان يجتنب في المدح
ما يتطير به واحسنه ما ناسب المقصود
ويسمى براعة الاستهلال وثانيها التخلص
وهو الانتقال مما شبب الكلام به من نسيب
او غيره الى المقصود مع رعاية الملائمة
بينهما قيل احسنه ما وقع في بيت واحد
وقد ينتقل منه الى الملائم ويسمى الاقتضاب
وهو طريقة الجاهلية من العرب ومن يليهم
من المخضرمين ومنه ما يقرب من التخلص
بالتيا له لفظ يفيد نوع ارتباط كقولهم اما
بعد حمد الله وهو فصل الخطاب وكقولهم
عند الانتقال من حديث الى الاخر هذا او
هذا باب وكثيراً ما يحذف لفظ هذا او
ايضاً وثالثها الانتهاء فينبغي ان يكون
باحسن خاتمة ويسمى حسن المقطع واحسنه

نسيب

مالا يلائم
الجاهليين

ما اذن بالانتهاء والله اعلم بالصواب

تمت الرسالة عن يد الفقير

الى الله العلي

عيسى بن عثمان

السيوي

عفى الله

له ولوالديه

١١٨٣